

## المجلس (701) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

جينا نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله باب البراق المنكب بالمنزل والقدم بالقدم في الصف وقال  
النعمان ابن فشير ضعيف الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحب - [00:00:01](#)  
وقال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زبير عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في من صفوفكم فاني اراكم من  
وراء ظهري. وكان احدنا يرزق منكبه بمنكب صاحبي - [00:00:23](#)  
فمه بقدمه قال باب الصاق المنزل بالمنزل والقدم بالقدم في الصف وقال النعمان ابن كثير رأيت الرجل مما يلزق كعبه بكعب صاحب  
وكان حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا تهييب عن حديد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:43](#)  
اقيموا صفوفكم فاني اراكم من وراء ظهري. وكان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه فمه بقدمه الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى  
الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:01:08](#)  
اما بعد فهذه ترجمة بمزراج الصفوف فيما يتعلق بالاراضي فيها كل خط يقوم اهل هذا اهل ذلك الصوم. يطلب بعضهم البعض  
واحادي بعضهم بعضا آ كما انه لا يكون هناك تقدم ولا تأخر - [00:01:31](#)  
الذي ينتج عنه اعوجاج اعوجاج الصف وكذلك لا يكون هناك تباعد لدينا المصلين في الصف الواحد بل يقربوا من بعضهم بعضهم من  
بعض اولا تكون فرجا للشيطان من وجهة بداية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:05](#)  
وانما يقرب بعضهم من بعض ولهذا جاء في هذا الحديث عن انس ابن مالك سووا صفوفكم فاني اراكم من وراء ظهري هذان وكان  
احدنا يمسك او يلصق منكبه لمنكب صاحبه وقدمه بقدم صاحبه - [00:02:26](#)  
وكذلك ايضا جاء عن ابن مالك ابن بشير وان يخفي فيه احوال الصحابة وحال الصحابة انه كان يقرب بعضهم البعض انهم يكون هناك  
اتحادي بالمناكب والافعب وانه يقرب بعضهم من بعض - [00:02:49](#)  
الا يكون هناك تلاعب ثم ان المحاذاة والتفارب انما يقول من الاسفل والاعلى فقط وانما من اسفل واعلى يحرم هذا من هذا ان يكون  
قدمه بجوار القدم والمنصب بجوار المنكب - [00:03:09](#)  
وتكون محالات ويكون هناك ولو يكون هناك باطل زي ما صلينا في القصر فهذا هدي رسول الله عليه الصلاة والسلام في تصفية  
صفوف وعدم وجود اعوجاج فيها وكذلك ايضا في المصلين وكف - [00:03:36](#)  
وقول كل واحد منهم يحابي بقدر صاحبه ومنكبه بمنزل صاحبه. قال باب اذا قام الرجل عن يسار الامام وحوله الامام خلفه الى يمينك  
تمت صلاته وقال حدثنا خزيفة بن سعيد قال حدثنا داوود عن عمرو بن دينار عن قريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله -  
[00:03:59](#)  
لما قال فظنيت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقامت عن يساره فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورائه وجعلني عن  
يميني مصلى ورقد. وجاءه المؤذن فقام وصلى ولم يتوضأ - [00:04:27](#)  
فهذا حديث ابن عباس في صلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم في الليل وكان قد بات عند خالته ميمونة الهلالية المؤمنين رضي الله  
تعالى عنها من قام من الليل بجوار رسوله صلى الله عليه وسلم في يسار الشمال - [00:04:49](#)

فاخذ برأسه واداره عن يمينه. والامام البخاري رحمه الله ترجم هذه ترجمة لهذا الحديث بهذه الترجمة. اذا وقف ابن هم على يسار الامام؟ اداره عن يمينه تمت صلاته فهذه الادارة - [00:05:14](#)

وكونه آآ خف عن يقاره ثم تحول من جهة اليسار الى جهة اليمين من ورائه اذا صار بيمينه هذه الحركة وهذا تحول وهذا الانتقال لا يؤثر على المأموم وكذلك ايضا لا يؤثر على الامام - [00:05:33](#)

من ناحية الادارة كونه عمل هذا العمل بيده حتى حوله من جهة اليسار الى جهة اليمين تتم الصلاة بذلك ولا خلل في الضلال ولا تقطع بصلاة لان النبي عليه الصلاة والسلام فعل ذلك - [00:05:55](#)

وابن عباس حصل له ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمثل هذا العمل لا يؤثر الامام الولاية على المأموم ولهذا البخاري رحمه الله لما ترجمه قال اذا فض عن يسار الامام فاداره عن يمينه ثم صلاته - [00:06:16](#)

فقوله ثم صلاته يصلح ان يكون راجعا الى المهموم والى الامام لان الامام حصل له حركة تحول من جهة اليسار الى من جهة اليمين والامام حصل منه تحويل وتصرف في اليد بحيث نقل من كان عن لقاء الى جهة اليمين - [00:06:36](#)

ولا يوفر ذلك لا على الامام كما دل هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث اورده البخاري في عدة مواضع نستدل به في كل هذا على نشرة من مسائل الخبث - [00:07:04](#)

وكل هذا يريد به هناك اختلاف في اللفظ من ناحية المتن وكذلك ايضا في الاجهاد وكما عرفنا هذه طريقة البخاري رحمه الله انه عندما يكرر الحديث في مواضع متعددة هي نستدل به في كل موضع على مسألة فقهية عندنا يفرغه ويكون هناك - [00:07:22](#)

رائدة اسلامية او مبنية او هما مع قال الحافظ ابن حجر فان الامام البخاري اذا كرر الحديث في اكثر من موضع فانه لا يخلو من فائدة اجنبية هو مبنية ولم يأتي في صحيح البخاري - [00:07:49](#)

مواضع متكررة مع المطابقة في الاسناد والمثني الا في مواضع في حدود عشرين موضعا. فقط وفي الصحيح كله مع كثرة ما فيه من التكرار كل موضع يتكرر يكون هناك فائدة جديدة عشنا فيكم او مكدية او هما معا - [00:08:16](#)

هنا ويقول الحديث مكررا باسناده ومنتنه الا في مواضع محبوبة في حدود عشرين رابعة والبخاري رحمه الله لا يصير الى هذا الا اذا ضاق عليه المخرج اذا ضاق عليه المخرج - [00:08:40](#)

ولم يجد الحديث جاء من طرق متعددة واضطر الى ايراده في موضع اخر للاستغلال به على مسألة سطحية فانه يورده يورده لاسناده ومسجده مع ربما عرفنا ووضع جده والصحيح على كثرته وطوله - [00:08:59](#)

في حدود عشرين موقعا ثم نبين ذلك من هذا المنهج رحمه الله قال باب للمرأة وحدها تكون صفا. وقال حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا سفيان عن اسحاق ابا انس - [00:09:24](#)

ابن مالك قال ومنذ انا وبيتيم في بيتنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم. وامي ام سليم الفلاح آآ هذه ترجمة تتعلق بصوف وان المرأة تكون صفا يعني تكون وحدها - [00:09:42](#)

بان الخطأ هو الذي يكون متكون من عدة اشخاص اثنين والمرأة تقف وحدها ولا تقف مع الرجال هو انه كان الامام وحده او وراه او بجواره ومأموم من من الرجال. فالمرأة لا تقف بجوار الامام - [00:10:04](#)

ولا تقف في الصف من الرجال مع الرجال وانما تكون صفا وحدها سواء كانت هي المقومة وحدها والجماعة كانت من امام ومأموم ورجل وامرأة اي ان الرجل يكون وحده امام والمرأة فرأه - [00:10:38](#)

يكون فقرا وحدها وراء ولا تكونوا بجوارهم وكذلك لو وجد مع الامام رجل واحد على يمينه لان راه لا تكون على يمين ذلك الرجل فتكون وراءه ولو ان مع الامام اثنان وراء والمرأة لا تقف بجوارهم وانما تقف وراءهم وحدها - [00:11:02](#)

فموقف المرأة يكون وحدها اذا كانت اذا بكما انها غيرها اما اذا كان مع معها غيرها فانه يوقف معها وكذلك المرأة اذا كانت مع النساء فانها لا تكون تقف وحدها - [00:11:28](#)

وانما تقف مع النساء انما وحدها اجمل ما يكون غيرها معها الرجال فانها صفوف الوحدة كما في حديث انس هذا اذ يقال صبرت انا

ويزيد وراءه يعني ام انس ام انس كانت - [00:11:45](#)

هذا على ان موقف المرأة الواحدة مع الرجال انها تكون وحدها فلا تقوموا مع الرجال لا مع الامام اذا كانت هي والامام وليس هناك غيرهم ولا تكون مع الرجال اذا كانوا وراء الامام - [00:12:10](#)

وانما يكون وحدها فهذا مما يكبر فيه الرجال عن النساء لان الرجل عز له ان يقف وحده صفا واحدا انما عليه ان يصلي اما بجوارها من جهة اليمين او يقوله الرب - [00:12:39](#)

وهل يكون اختيار اما اذا حصل هناك ضرورة ولم يكن هناك ان لم يصلي وحده الا فوات الصلاة عليه فانه في هذه الحالة له ان يصلي وحده وهم يصلي وحده - [00:13:00](#)

لان المرأة فانها اذا كانت مع الرجال فانها تكف وحدها مع الرجال مطلقا ما مع الامام اذا كان ليس معه غيرها ولا مع المأمومين اذا كان معه مأمومون قال باب ميمنة المسجد والامام - [00:13:17](#)

وقال حدثنا موسى قال حدثنا ثابت ابن يزيد قال حدثنا عاصم عن الشعب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قمت ليلة اصلي عن يقار النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدي او - [00:13:42](#)

عبي حتى اقامني عن يمينه. وقال بيده من ورائي وهذا الحديث حديث ابن عباس الذي مر مرارا وتكرارا اورده هنا من اجل ميمنة الامام. واما ميمنة الامام مطلوبة ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:00](#)

فهذا ابن عباس عن اليسار الى اليمين دل على ان المظلوم الواحد ويكون على يمين الامام وكذلك الصف الاول ووصفوه رغب في ميادينها رغب في ميامل الصفوف ودل هذا الحديث عن ابن عباس - [00:14:28](#)

الى اه الوقوف على يمين الامام ما ارد شيء؟ ابا. اه وكذلك ايضا بالنسبة للمسجد ان الميامل الصفوف ورد فيها ما يدل على فضلها وعلى فضل اين وكذلك - [00:14:54](#)

اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا يحرضون على يمين الصف وكان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا اتفقوا اذا التفتوا على يمينه عندما ينطلق كما جاء في بعض الاحاديث انهم يقومون على يمينه حتى اذا انصرف واذا يلقاهم بوجهه مباشرة - [00:15:25](#)

فاذا تقربوا اليهم فجاء عنه عليه الصلاة والسلام الارشادي للانصراف عن اليمين وعن الشمال ولكن الاتراك كان على يمينك اصغر صلى الله عليه وسلم قال باب اذا كان بين الامام وبين القوم حائط او سترة. وقال الحسن لا بأس ان تصلي ان تصلي - [00:15:43](#)

وبينك وبينه نهرا وقال ابو مجلد امرأتهم بالامام وان كان بينهما طريق او جدار اذا سمع تكبير الامام وقال حدثنا محمد قال اخبرنا عن يحيى ابن العيب للانصاره عن عمرة عن عائشة فقالت - [00:16:13](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل في حجرته وجدار الحجرة قصير ورأى الناس شخص النبي صلى الله عليه وسلم فقام اناس يصلون بصلاة يصلون بصلاته واصبحوا وتحدثوا بذلك. فقام ليلة الثانية وقام معه اناس يصلون بصلاة - [00:16:34](#)

صنعوا ذلك ليلتين او ثلاثة اما اذا كان بعد ذلك جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يخرج ولما اصبح ذكر ذلك الناس وقال اني خشيت ان عليكم صلاة الليل - [00:17:00](#)

وهذه الترجمة تتعلق بان يقصد بالايمان ولو كان بينه ذي جدار او سترة او غير ذلك. اذا سمع صوت الامام لانه لا بأس بالاعتداء به. وان لم يكن يرى الامام وان كان بينه وبين الامام الحاجز - [00:17:19](#)

من جدار او سفرة او غير ذلك. روى الامام البخاري رحمه الله تحت هذا البريد وحديثا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وذكر ان نعم انه قال لا بأس ان يصلي بينه وبين الامام اذا كان بين - [00:17:51](#)

النهر بأس بذلك. نعم. انه قال وبينه وبينه جدار او حائل اذا سمع تفرغ الامام فانه وقف بذلك والا الا صنيع البخاري رحمه الله من هذه الترجمة ارادة هذه الاثار الى - [00:18:11](#)

انه يرى انه لا بأس بذلك. لان طريقة الامام البخاري رحمه الله انه يرد الاثار والترجمة ليلون بها او لشيءها الى ما يختاره الاعراب المسألة اذا كان فيها خلاف وهذان الاخران يدلان على ما ترجم له وكذلك - [00:18:41](#)

انس ابن مالك حديث عائشة رضي الله عنها وارضاهما الذي فيه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل كان جبال الخير في قصيرة فرآه رجال وجاءوا صلوا بصلاته ثم انهم جاءوا بعد ذلك - [00:19:11](#)

فلما تكرر منهم ترك ذلك خشية ان يفرض عليه القيام. ليه؟ وهذا منهم شفقة منه على امه على المرسلين ولكن نحن الشاهدين انه ظن في حجرته وكان جدارها قصيرا وهؤلاء وهؤلاء الصحابة الكرام جاؤوا وصلوا بصلاة فدل هذا على انه لا - [00:19:32](#)

بان نصلي او بصلاة الامام وبينه وبينه حائض وكذلك ايضا دل على ما دل عليه ما تقدم به ان الامام اذا دخل طلبت ان الرجل اذا دخل بالصلاة ان ذلك يقع ولا يلزم ان ينوي الامام الا عند الدخول في الصلاة - [00:20:02](#)

ان حديث ابن عباس في الليل وكذلك هذا الحديث الصحابة مع الرسول صلى الله عليه وسلم روي على ان من دخل في الصلاة امتي اغيره واتم به فان ذلك يقع ولا بأس بذلك - [00:20:33](#)

فهذه الظلال وردنا حينما يسمع صوته ارجو هناك ان يكون هناك اتصال مبروك وبخار يسمع من مكان بعيد وما حصل في هذا الزمان من وجود مكبرات الصوت من وجود وسائل - [00:20:58](#)

ننتقل الى مكان بعيد فان هذا لا يصح. ولا يجوز ان يفعل مثل هذا. اه تقدم الصوت اطراف المدينة يسمعون تكبير في هذا المسجد بواسطة مكبر الصوت قال لا يعني او لا يصبوب - [00:21:25](#)

ان يكون الانسان يسمع صوته يصلي بصلاة الامام. وانما هذا الى حفرة القلوب. او مقارنة وكان هناك اما معنى امثلة بعيدة ومجرد بلوغ الصوت مع الابتعاد عن الامام وعن المسجد. لا مثل هذا العمل - [00:21:54](#)

وانما يقصد الناس الى الاكل ويكون اليه واذا امتلأت الى المسجد يصلون في بيوتهم او يصلون في الشوارع في اندية بعيدة مع عائلته فان هذا لا يصدر ولا يزوغ ولا يليق - [00:22:24](#)

قال باب صلاة الليل وقال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن أبي زيد قال حدثنا ابن أبي زيد عن المقبول عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له حصير - [00:22:57](#)

يقصده بالنهار ويحتقره بالليل. وساب اليه ناد فصلوا وراه وقال حدثنا ابو الاعلى بن حمادي قال حدثنا قال حدثنا موسى ابن عقبة عن سالم ابي النظر عن بدر ابن عن زيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة - [00:23:19](#)

قال حسبته انه قال من حصير من حصيره رمضان من صلى فيها ليالي من صلى بصلاته ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل يقعد وخرج اليهم وقال قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل الصلاة صلاة المرء في بيته - [00:23:45](#)

المكتوبة قال عفوا حدثنا قال حدثنا موسى قال سمعت ابا النظر عن عن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم البخاري بالليل ولا بالليل انها عند الامام البخاري زدنا هذا مكانه انما هذا - [00:24:10](#)

هذا الموضوع يتعلق الصفوف والامامة ولا يتعلق بصلاة الليل وقد جاء في بعض البخاري باب صلاة الليل وفي بعضها لا يوجد هذا الباب وهو من المناسب عدم وجود الله. لان المقام ليس مقام بالكلام على صلاة الليل - [00:24:40](#)

الليل لكن هذا يتعلق بالامام وهو متعلق بالترجمة السابقة وهي كوننا المأموم يصلي مع الامام وبينه وبينه حاجز منه منه حائل هو متعلق بالباب الذي قبله. ومتفق بالباب الذي قبله. ولهذا لا يوجد هذا الا في نسخة من لغة البخاري - [00:25:10](#)

الذين اه صحيح عن البخاري جاء في نسخة وجود هذا الباب وغيره لا يوجد عنده. وعدم وجود الله اولى من وجوده فقال الحافظ ابن حجر لعل لعل اما الوهن حصل في هذه النسخة - [00:25:45](#)

من جهة الباب الذي قبل اخر كلمة صلاة الليل اخر اخر الحديث صلاة الليل. اذا تكررت فظنها ان الموضوع النصرار يتعلق بكلمة باب صلاة الليل ويشبه هذا كما جاء في بعض النصر وفي النطق التي عليها شرح الباري المطبوعة في اول - [00:26:14](#)

صلاة وجوب صلاة الجماعة الامام البخاري رحمه الله اورد اثرا عن ابراهيم النفعي انه قال اذا نهته امه ان يأتي الى العشاء عليه فليس لهم مطيعة هذا الامر جاء في اخر الباب الذي قبل الجماعة. صلاة الجماعة جالس - [00:26:48](#)

جاء في اخر الباب الذي قبل باب الشرطة في الجماعة وبعد باب وجود هذه الجماعة مباشرة ومحل صلاة الجماعة لانه ويمكن ان

يكون حفظ اغراض ونجد آآ قبل الباب وبعده لا يجوز صلاة الجماعة جاء - [00:27:24](#)

مباشرة الابواب وجاء بعده مباشرة. وجاء بعده مباشرة وهذه الاحاديث التي اوردها الامام البخاري رحمه الله هي متعلقة بالحديث الذي قبل هذا النبي عليه الصلاة والسلام اتخذ مكانا اه جعل فيه حقيرا فكان يصلي فيه وكان ذلك في رمضان - [00:27:57](#) فجاء رجال من الامن الباطلة وصاروا يصلون بصلاة ولما تكرر منهم ذلك وقعد في بيته ولم آآ يصلي بهم لان لا يفرض عليك. وهذا منه صلى الله عليه وسلم على امته عليه الصلاة - [00:28:26](#)

وهذا هو اصلك يا اغلى اصل قيام الليل. وهذا اصل التراويح في رمضان ولا صلاة التراويح في رمضان اخرها هذا البئر والله الحمد فهي سنة رسول الله ولكنه لما خشي ان يفرض على الناس قيام الليل ترك ذلك ولما توفي عليه الصلاة والسلام - [00:28:46](#) وجعل هذا الذي يخشى من الارض اعاده عمر رضي الله عنه وارضاه. قال الناس جمع الناس على امام واحد وجعلهم يصلون التراويح الامام الموحد والاصل في ذلك هذا الفعل الذي فعله رسول الله. عليه الصلاة والسلام حيث خلى بهم في رمضان ولكنه ترك القصر كان يخرب - [00:29:16](#)

فهذا الذي خشي رسول الله صلى الله عليه وسلم زال واستقرار الشريعة وعدم وجوب خوف بعد وفاته عليه الصلاة والسلام لان شريعة قبلت بوفاته عليه الصلاة والسلام اليوم اكمل لكم دينكم - [00:29:45](#) واتممت عليكم نعمتي وارضيت لكم الاسلامية. عمر رضي الله عنه وارضاه اعاد هذا الذي كان موجودا في حياته عليه الصلاة والسلام وتركه وجد ان يضرب عليه واغلق ابواب السقف للصلاة - [00:30:05](#)

والله انا بابوي الا بالتكبير وافتتاح الصلاة. قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس ابن مالك الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب غرسا - [00:30:22](#) ممدوح يشقه الايمن. قال انس رضي الله عنه وصلى لنا يومئذ صلاة من الصلوات وهو قاعد وما وراءه اني من انس ابن مالك انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مرض قد وحش - [00:30:38](#)

وصلى لنا مائدا وصلينا معه قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جعل الامام في فاذا كسر لك القرب. واذا رفع فارفعه. واذا رفع فارفع واذا قال سمع الله لمن حمده - [00:30:59](#) يقولوا ربنا لك الحمد وقال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليزم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا - [00:31:19](#)

واذا ما سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعوا رضي الله عنه. بيقول ان رجل متعلم هندي له الصلاة والامام البخاري رحمه الله - [00:31:43](#) من وضع قشاط الاذان ثم اورد ما يتعلق بالاذان ثم اورد ما يتعلق بالجماعة والامامة وهذا اول ما يتعلم بصفة الصلاة يتعلق بالامامة وتربيتها ما يتعلق بذلك. رجع في مفتاح الضلال. وهو الذي تفتتح به - [00:32:09](#)

وهو اجابة تكبير واتقاء الصلاة فلا تنفع بالتكبير يا كبير الله اكبر اللي بيقول الصلاة هذا هذا اللفظ واجب متعين وهو يعتبر ركن من اركان الصلاة يعتبر ركن من اركان الصلاة يعني الصلاة - [00:32:47](#) طب يا اخي الحديث تحريمها قبل ان يقول الله اكبر كان يحله الجنسي وان يأكل وان يشرب وان يتكلم وان يتحدث من قال الله اكبر او عليه بها اه فين حلالا له قبلها - [00:33:20](#)

بقوله الله اكبر خلاص اعظم فان الله اكبر النصوص طواف والمغامرة وعلى هذا الوقت الله اكبر اليه الله اكبر وبالتالي برغم التي ان يقول الله اكبر اقول الله اكبر هذه المنعبات ذكر ذلك بصيغة التكبير او بلفظ - [00:33:41](#) الله اكبر ان هذا على ان الصلاة ينقطع بالتكبير وان التكبير امر لازم لابد منه للدخول في الصلاة. امر لازم لابد منه بدخول في الصلاة. وهو اول اركان الصلاة اول اركان ان الاركان هي التي رفع - [00:34:38](#)

شروط هي التي تتعلق بالهيئة تحريمها تكبير وتحليلها تكبير. كما قال هو الانسان يدخل الله اكبر ويخرج هذه البلاد تكفير امر واجب

وامر بمعدل غيره من يتعين هذا اللفظ وهو الله اكبر - [00:35:02](#)

رحمه الله اه بعض الاحاديث المتعلقة بالامامة والذي فيها آآ جنان المظلومين بالامام واولها اذا كبر فكبروا اذا كبر فكبروا وهذا هو من حديث يعني فصلى جالسا فصرنا وراءه جنبها - [00:35:49](#)

واول الحديث اذا كفر من الذنوب وهل هو من اهل الشام؟ من الارادة بهذه الاحاديث في هذه التربية قال باب رفع اليدين في التكبير

الاولى مع الاتزاح الدواء وقال حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن ما لك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه - [00:36:22](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه يديه حزو منزليه اي والله محصلات واذا كفر للربوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا. وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. وكان لا يفعل ذلك في السجود - [00:36:48](#)

آآ هذه تتعلق برفع اليدين عند التكبير الى الدفاع الصلاة هذا مبين مقصود البخاري من قوله هو افتتاح الصلاة باب الذي قبله هو بالركض خلاص الله اكبر طلبوا اجابة تكبيرة - [00:37:12](#)

يعني كان يرفع يديه يعني اذا قال الله اكبر وكان يرفع يديه يعني اذا قال الله اكبر اذا قال الله اكبر فاصفا بها الظلام يرفع يديه وكذلك ايضا فانها وعندما يرفع - [00:37:45](#)

هادي برغم هذا يأتي هذا الحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه وارضاه ومن اجمع النهار وبعد قيامة تعبد له الذي عند قوله يسجد وعند كونه يرفع وانما يكون من عند اتباع الفرائض - [00:38:25](#)

وعند الرفع من الركوع وكذلك الصيام من التشهد الاول الا اذا كانت الصلاة رباعية فانه انما يقوم يرفع يديه الاربعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث لابن عمر وسيأتي - [00:38:52](#)

فالحديث على هذه الطلاقة وعلى موضع اخر وهو قيام من التشهد الاول فاذا رفع اليدين عند اتباع الصلاة وعن الركوع عن رسول الله اما الثلاثة الأولى وهي واما الموضع الرابع - [00:39:23](#)

التشهد الاول وهو عند الجمال وحده رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقم سوى اربعة هذا باب رفع اليدين اذا كبر واذا ركع واذا رفع. وقال حدثنا محمد قال اخبرك - [00:40:01](#)

انا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه - [00:40:28](#)

وكان يفعل ذلك حين يكبر بر الروح ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول برئ الله لمن ولا يفعل ذلك عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال باب رفع اليدين اذا كبر واذا ركع - [00:40:48](#)

واذا رفع وقال حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن السوري قال اخبرني سالم ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال - [00:41:08](#)

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلاة رفع يديه حتى يقولوا هل منزليه وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ويفعل ذلك اذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن - [00:41:24](#)

ولا يفعل ذلك في السجود ابن عمر جال على ما ظل عليه الذي قبله الا انه هناك من اجل وهنا اورده من اجل الركوع والقيام من الركوع وهو مسلم من الثلاثة - [00:41:43](#)

الرواية الاولى وهذه الرواية مقتصرة على الثلاثة الواقع ويؤذيه اضافة ان رفع يكون اذا حدث اليه وقد جاء في بعض الروايات انه اذا وحاجات الاذنين او الى فروع الاذنين ومن العلماء من رجح - [00:42:11](#)

هذا في المنفذين لان الرواية في اكبر رفح منهم من رأى الوصول الى الاذنين ومنهم من اوى منا اما المنكرين واعناها يكون فيه محاذاة الاذنين والامر فيه والخواطر كل ذلك جاء في سنة عن رسول الله وكذلك الاذنين كل ذلك جاء في سنة عن رسول الله -

[00:42:46](#)

عليه الصلاة والسلام حدثنا قال حدثنا خالد بن عبدالله عن خالد عن ابي خلافة انه رأى ما لك ابن الهويندي اذا صلى كبر واذا نظر

ورفع يديه واذا اراد ان يرفع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدث - [00:43:22](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا فهذا على ما دل عليه حديث ابن عمر من مشروعية رفع الايدي للتكبير في هذه الشواهد المواقع الذي هي عند دخول الدخول في المنام - [00:43:52](#)

وعند الركوع وعند الرفع من الركوع على ما دل عليه الحبيب عبد الله ابن عمر من مشروعية واستحباب رفع اليدين لهذه المواضع الثلاثة وعند الركوع وعند الربانية اين يرفع يديه - [00:44:15](#)

وقال ابو حنين لاصحابه رضع النبي صلى الله عليه وسلم حزوا من اليه وقال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزبير. قال اخبرنا خالد بن عبدالله ان عبدالله بن عمر رضي الله - [00:44:47](#)

عنهما قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فتح التكبير في الصلاة فرفع يديه حين يكبر حتى ما يجعلهما حجوا من اليه. واذا كثر من الركوع فعلى مثل. واذا خرج سمع الله لمن حمده فهذا مثله - [00:45:05](#)

وقال ربنا ولك الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود الى اين يرفع يديه وقال ابو حنين لاصحابه وضع النبي صلى الله عليه وسلم حذو من اليك - [00:45:25](#)

وحديث ابن عمر رضي الله عنه وارضاه هذا ابو ظهر الامام البخاري من حروف اخرى به على الواقع الذي يصل اليه برفع اليدين وانه حرام اليه وان هناك تراجم عند اتفاق الصلاة - [00:45:49](#)

ابواب الخاصة وهنا اورد للاستدلال عن موضوع الذي ترفع فيه في اليمن وانه ارحم من اليه. حديث ابن عمر وعلق وكلها واغضب على الرفع الى اليه قال باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين - [00:46:20](#)

وقال حدثنا عياش قال حدثنا ابن الاعلى قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن نقل عمر قال اذا دخل كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قالت سمع الله لمن حمده رفع يديه - [00:46:56](#)

واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم ورآه حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:47:15](#)

ورواه ابن الرحمن عن ايوب وموسى لعقبة مصطفى وهذه القائمة تتعلق بموضوع الرفع الرابع من المواضع التي يرفع فيها الايدي عند التكبير وهو عند القيام من التشهد الاول. عند القيام من التشهد الاول - [00:47:32](#)

اما اذا كانت نتيجة او رباعية فانه عندما يقوم من التشهد الاول يرفع يديه ومن جاء في هذا الطريق عن ابن عمر رضي الله عنه وارضاه عن مسلم البخاري ومسلم - [00:48:00](#)

ومن هذا الحديث عن ابن عمر على مشروعية رفع في هذا الموضوع الرابع بالاضافة الى وهذا هو الذي فرض فيه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركوع وعند القيام - [00:48:24](#)

ركعتين من ايه؟ يعني يوم القيامة اول على البخاري وهو رفع اليدين عند القيام من القليين رباعية ولم يثبت عن رسول الله الا قلنا رفع الايدي في الصلاة في غير الاربعة. ونقص ونجيب على ما ينزل الوضع يقول - [00:48:53](#)

لعن الله من الركوع هل هو اثر او نقص؟ وضع اليدين على الصدر عند القيام بعد القيام من الركوع يدل عليه عموم الحديث وغيره وفيه ان النبي عليه الصلاة والسلام اذا كان قائما في الصلاة - [00:49:27](#)

فوضع اليمين على الشمال هذي بلية صلى الله وسلم اذا كان قائما وقرأ هذا يدل على رفع اليدين على الصبر آآ عند القيام مطلقا. سواء قبل الركوع او بعد الركوع - [00:49:53](#)

لان احراج الفضل اربع حالات واما قائل ذلك قبل الركوع وبعده الميراث والمساجد واما جالس في هذا الحديث اناط الركن بالقيام قال اذا كان قائما التشهد ها حافيا اه لا يجوز للصوم يصلي امامها - [00:50:14](#)

وقيل نصلي يا رب من بعيد الاخر ما هو القضية قضية؟ القضية قضية ما هو محارمها؟ قضية يتأخرون الله الشيخ بجوار كان بينه وبين الامام اي نعم يكون حاضر اه - [00:51:28](#)

هو اذا كان ما تقدم عليه الجبال هذا حاييل وهذا وقف بين الناس لان ما دام ان الناس بعضهم البعض وهذا هو الذي يمكنه ان يفعلوا ولهذا هو الذي يمكن ان يفعل - [00:53:28](#)

معناه انه ما رأى من مكان بعيد يصلون بصلاة الامام عرفنا يا شيخ لو هذا الصوت وارجو لابد قولي هذه اه يقتدي ابو بكر في صلاة رسول الله يقول من الامام يا رسول الله - [00:54:03](#)

بصوته وبرؤيته لانه هو اللي قايل ان الرسول كان جابر فهم لا يصنعون صبركم بالله وهو ابو بكر بجواره فاذا هناك عليه الصلاة والسلام. النبي صلى الله عليه وسلم وهداة رسول الله - [00:55:29](#)

ونقله ايه الذي قال النبي هو الذي خرج ابا بكر في كل قائد بجواره والناس رافقا فيما مضى ان العلماء لهم قولان في المسألة يقول ان صلاة يوم قيامة ورأى الامام الجاهل - [00:55:59](#)

فهذا نافع لما حصل لان هذا حصل في مرضهم رأوه جلوسا كان في مرض فاخر وهذا هو الذي نال اليه البخاري اوردها قبل او بعد قرن مباشرة صلاة ابي بكر - [00:56:57](#)

قائما ثم عقله عن الحضيبي انه جالسين تتعلق بمرض سابق وانما يؤخذ بالآخر البخاري يميل الى يقول بالتوفيق والجمع الجمع راوي اذا كان الامام وضع الصلاة يدركوا كما فعل ذلك في السنة في مرضه الاول. لانه بدأ صلاته جائعة - [00:57:20](#)

ودخل معه اما في مرض موته غائمين وجاء جسد بجواره راه بينكم بدأوا بصدقائي يعتبرون الغائبين. كما حصل في هذه المرأة. واذا حصلت المرأة الامام كانت نجيب المالين ابو بكر ودخلوا في الصلاة كلهم قائمين - [00:58:05](#)

تحول ابو بكر كونه نام الى كونه مأموم ومن كان معهم على وقوفهم القضية ديال ان الانسان عاجز ها فاذا فضل هذا كما يحصل الان في الحج كيف يكون الصلاة هل مبطل ولا؟ اذا صفت المرأة ها اذا صفت بجواره - [00:59:00](#)

الصلاة بجوار النار لا يقبلها الرد اليهم ولا ينبغي لهم ان يأتوا الى النساء. يتفضلوا يعني ربما في الله يبارك فيكم. نعم. اخواني. وغيرهم انهم يعني يفعلون هذا اذا ما وجدوا امامي - [00:59:47](#)

الامام علي بن ابي طالب ها كيف حالك؟ زوجاتنا لو جاءنا من المراتب امام راغب دخل الناس الصلاة ثم جاء ودخل يزوجهم طبعاً آ اما اذا ان الناس اماما وجاء الامام الاول - [01:00:23](#)

ورجع احد الزملاء - [01:01:29](#)